

محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية

لبنك عوده ش.م.ل.

المنعقدة بتاريخ ١٧ تشرين الأول ٢٠١٨

في الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الأربعاء الواقع في السابع عشر من شهر تشرين الأول ٢٠١٨، اجتمع مساهمو بنك عوده ش.م.ل. بشكل جمعية عمومية غير عادية في المركز الرئيسي للبنك في وسط بيروت التجاري - باب إدريس - بناية عوده بلازا، وذلك بناء على الدعوة الموجهة إليهم من مجلس الإدارة والمنشورة في جريدة النهار العدد ٢٦٦٦٩ تاريخ ٢٠١٨/٩/٢٨ وفي جريدة الأنوار العدد ١٩٩١٠ تاريخ ٢٠١٨/٩/٢٨.

سطرت لائحة بالمساهمين الذين حضروا هذا الاجتماع بالذات أو عن طريق الإنابة ووقعت منهم. ثم باشرت الجمعية بتأليف هيئة مكتبها.

ترأس الجلسة الدكتور فرادي باز، وعين الدكتور عماد عيتاني والسيد علي عياش، المساهمان المالكان والممثلان لأكثر عدد من الأسهم والقابلان المهمة، مدققي أصوات، وعهد إلى السيد فريد لحود بأمانة السر.

قام مدققا الأصوات بمراجعة لائحة الحضور فوجدها صحيحة ومطابقة للواقع، إذ تبين منها أن المساهمين الحاضرين يملكون أصالة ووكالة / ٣٣٨,٥٩٩,٦٠٢ / سهماً تمثل / ٦٣٨,٠٠٩,٤٤٤ / صوتاً من أصل / ٣٩٩,٧٤٩,٢٠٤ / (ثلاثمائة وتسعة وتسعين مليون وسبعمائة وتسعة وأربعين ألف ومائتين وأربعة) سهماً عادياً تمثل كامل الأسهم العادية للبنك.

أعلن الرئيس أن الجلسة منعقدة بصورة قانونية باعتبار أن النصاب القانوني متوافر، وصرح بأن جدول الأعمال يتناول ما يلي:

التحقق من صحة تنفيذ القرار الأول المتخذ من قبل الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢٧ والمتضمن إلغاء كامل الأسهم التفضيلية فئة "G" وزيادة رأسمال البنك بحيث تصبح القيمة الإسمية للسهم الواحد بعد عمليتي الإلغاء وزيادة الرأسمال / ١,٦٧٠ ل.ل. ألف وستمائة وسبعين ليرة لبنانية؛ وإبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من كل ما يتعلق بمعاملات الإلغاء وزيادة الرأسمال المشار إليهما.

وضع الرئيس تحت تصرف المساهمين المستندات التالية:

- نسخة عن النظام الأساسي للمصرف؛
- لائحة حضور الجمعية العمومية الحاضرة موقعة من المساهمين ومصادق عليها من هيئة المكتب؛
- الصحف التي نشرت فيها الدعوة إلى هذه الجمعية؛
- كتاب موافقة المجلس المركزي لمصرف لبنان على عمليتي الإلغاء وزيادة الرأسمال؛
- مقتطف من محضر اجتماع مجلس إدارة البنك تاريخ ٢٠١٨/٨/٣٠ المتضمن القرار المتعلق بجدول أعمال الجلسة الحاضرة للجمعية العمومية؛
- تقرير صادر عن مفوضي المراقبة يثبت أن عملية إلغاء الأسهم التفضيلية من الفئة "G" وزيادة رأس المال المقررة من الجمعية العمومية غير العادية لمساهمي بنك عوده المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢٧ قد تمت وفقاً للشروط المحددة لها.

في مستهل الجلسة، ذكر الرئيس المساهمين بقرارات الجمعية العمومية غير العادية المتخذة بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢٧ والمتعلقة بإلغاء الأسهم التفضيلية فئة "G" وزيادة الرأسمال المتزامنة معها بحيث تصبح القيمة الإسمية للسهم الواحد بعد عمليتي الإلغاء وزيادة الرأسمال / ١,٦٧٠ / ألف وستمائة وسبعين ليرة لبنانية، وأشار إلى أن المجلس المركزي في مصرف لبنان قد وافق على هذه القرارات بموجب قراره رقم ١٨/٢٧/٣٤ تاريخ ١٨/٧/٢٠١٨.

ثم أجاب الرئيس على أسئلة المساهمين، وبنتيجة البحث والتداول في هذه المواضيع اتخذت الجمعية العمومية غير العادية بصدها القرار التالي:



Meeting Reference: 3E-18

بنك عودة

إشارة الاجتماع: ١٨-ع٣

قرار وحيد: المصادقة على صحة معاملات الغاء كامل الأسهم التفضيلية فئة G٠ وزيادة رأسمال البنك بحيث تصحح القيمة الاسمية للسهم الواحد بعد عملتي الإلغاء وزيادة الرأسمال /١،٦٧٠ ل.ل./ ألف وستمئة وسبعين ليرة لبنانية وإبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من كل ما يتعلق بمعاملات الإلغاء وزيادة الرأسمال المشار إليهما (إشارة القرار: ١٨-ع٣-٢٥٥)

إن الجمعية العمومية غير العادية لمساهمي بنك عودة ش.م.ل.، تبعاً لقرارها تاريخ ٢٧/٧/٢٠١٨، القاضي بإلغاء كامل الأسهم التفضيلية فئة G٠ وزيادة رأسمال البنك من مبلغ /٢٥٢،٤٢٦،٢٥٥،٦٧٧ ل.ل. لغاية مبلغ /٦٨٠،٦٨٠،١٧٠،٦٧٧ ل.ل. أي بزيادة قدرها /٤٢٨،٤٢٤،٧٤٤،٣٤٥ ل.ل. وذلك عن طريق زيادة القيمة الاسمية للسهم الواحد لتصبح /١،٦٧٠ ل.ل. بدلاً من /١،٦٦٣ ل.ل. وبعد اطلاعها على كتاب الموافقة الصادر عن مصرف لبنان بتاريخ ١٠ أيلول ٢٠١٨، وعلى تقرير مفوضي المراقبة:

- تعلن المصادقة والموافقة على صحة المعاملات والإجراءات كافة المتخذة لتنفيذ قرار إلغاء كامل الأسهم التفضيلية فئة G٠ وزيادة رأسمال بنك عودة ش.م.ل. المشار إليه أعلاه
- تعلن أن رأسمال بنك عودة ش.م.ل. قد أصبحت قيمته /٦٨٠،٦٨٠،١٧٠،٦٧٧ ليرة لبنانية، مدفوع بكامله ومقسم إلى /٤٠٥،٧٤٩،٢٠٤/ سهم إسمي قيمة السهم الواحد الإسمية /١،٦٧٠ ليرة لبنانية.
- تعلن، تبعاً لما تقدم، أن تعديل نص كل من المادتين ٦ و ٨ من النظام الأساسي لبنك عودة ش.م.ل.، وفقاً للقرار الثاني للجمعية العمومية غير العادية للمساهمين تاريخ ٢٧/٧/٢٠١٨، قد أصبح نهائياً.
- تقرر إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من كل ما يتعلق بمعاملات إلغاء كامل الأسهم التفضيلية فئة G٠ وزيادة الرأسمال عن طريق زيادة القيمة الاسمية للسهم الواحد، وتفوض رئيس مجلس الإدارة - المدير العام - المسؤول التنفيذي الرئيسي للمجموعة السيد سمير حنا منفرداً، أو أي إثنتين من أعضاء مجلس الإدارة المدراء العامين بالاتحاد فيما بينهما، إجراء كافة المعاملات القانونية والنشر والتسجيل والتوقيع على كافة المستندات المتعلقة بالزيادة المشار إليها، مع حق تفويض الغير بكل أو بعض ما فوضوا به.

صدق هذا القرار بالأكثرية إذ:	
أيده	/ ٥٣٩,٤٨٣,٢٧٠ / صوتاً
وعارضه	/ - / صوتاً
وامتنع عن التصويت	/ ٩٨,٥٢٦,١٧٤ / صوتاً

ولما لم يكن من عمل آخر رفعت الجلسة في الساعة الحادية عشرة والنصف من صباح اليوم نفسه الواقع في السابع عشر من شهر تشرين الأول ٢٠١٨.

الرئيس

مدقق الأصوات

أمين السر

١٩ تموز ٢٠١٨

صورة طبق الأصل
البروتول ١٩ تشرين الأول ٢٠١٨
رئيس القلم

